



الاتّحاد الدولي للاِتصالات

مكتب الاتصالات الراديوية
(فاسخ مباشر رقم +41 22 730 57 85)

23 يناير 2007

النشرة الإدارية
CAR/236

إلى إدارات الدول الأعضاء في الاتّحاد

الموضوع: لجنة الدراسات 1 للاِتصالات الراديوية

- الموافقة المقترحة على مشروع توصية جديدة ومشروع مراجعة توصية

قررت لجنة الدراسات 1 للاِتصالات الراديوية (إدارة الطيف) في اجتماعها المعقود في 16 و 17 أكتوبر 2006 ، أن تلتزم اعتماد مشروع توصية جديدة ومشروع مراجعة توصية عن طريق المراسلة وفقاً للفقرة 3.2.10 من القرار ITU-R 1-4.

وكما جاء في الرسالة المعممة 8/1/LCCE/78 ، المؤرخة 10 نوفمبر 2006، انتهت فترة التشاور بشأن التوصيتين في 10 يناير 2007.

وقد اعتمدت التوصيتان من جانب لجنة الدراسات 1 ويعين تطبيق إجراء الموافقة الواردة في الفقرة 5.4.10 من القرار ITU-R 1-4 ، مع مراعاة الإجراءات المؤقتة التي أوصى بها الفريق الاستشاري للاِتصالات الراديوية في اجتماعه في نوفمبر 2004*. ويرد عنوان وملخص كل من التوصيتين في الملحق 1.

وبالنظر إلى أحکام الفقرة 2.5.4.10 من القرار ITU-R 1-4 ، يرجى منكم إبلاغ الأمانة (brsgd@itu.int) بحلول 23 أبريل 2007 ما إن كانت إدارتكم توافق أم لا توافق على مشروعين التوصيتين المذكورتين.

ويرجى من أي دولة عضو تشير بعدم الموافقة على أي مشروع توصية أن تحيط الأمانة علمًا بالأسباب وأن توضح التغييرات المحتملة من أجل تسهيل موافقة لجنة الدراسات في الموضوع أثناء فترة الدراسة (الفقرة 5.5.4.10 من القرار ITU-R 1-4).

وبعد المهلة المحددة أعلاه ستبلغ نتائج هذا التشاور بموجب نشرة إدارية وتتخذ الترتيبات اللازمة لنشر التوصيتين بعد الموافقة عليهما ، وذلك وفقاً للفقرة 7.4.10 من القرار ITU-R 1-4.

* انظر النشرة الإدارية CA/145

ويرجى من أي منظمة عضو في الاتحاد تعلم بوجود براءة اختراع لديها أو لدى غيرها تعطى تماماً أو جزئياً أي عناصر في مشروع التوصيتين المذكورتين في هذه الرسالة أن تبلغ هذه المعلومات إلى الأمانة بأسرع ما يمكن. ويتضمن الملحق 1 للقرار ITU-R 1-4 "بيان عن سياسة قطاع الاتصالات الراديوية بشأن براءات الاختراع".

فاليري تيموفيف
مدير مكتب الاتصالات الراديوية

الملحق: عنوان وملخص كل من التوصيتين

الوثائق المرفقة:

الوثيقتان 1/BL/17 و 1/BL/18 على قرص CD-ROM

التوزيع:

- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد
- أعضاء قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية
- المنتسبون إلى قطاع الاتصالات الراديوية المشاركون في أعمال لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية

الملحق 1

عنوان وملخص كل من التوصيتين اللتين اعتمدتهما لجنة الدراسات 1 للاتصالات الراديوية

الوثيقة 1/BL/17

مشروع مراجعة التوصية ITU-R SM.1056 (الوثيقة 1/118)(Rev.1)

الحد من الإشعاع الصادر عن المعدات الصناعية والعلمية والطبية

ترمي هذه المراجعة إلى تحديد معلومات "إذ تلاحظ" غير المتسبة مع الأعمال التي قامت بها مؤخرًا اللجنة الدولية الخاصة المعنية بالتدخل الراديوي (CISPR) فيما يتعلق بأجهزة الضوء ذات التردد الراديوي. وقد جرى تحديد الجزء "إذ تضع في اعتبارها" والملحق 1 من التوصية وأضيف جزء جديد "إذ تدرك" وفقاً لأحدث صيغة من لوائح الراديو (RR) والقرارات ذات الصلة الصادرة عن القطاع ITU-R.

الوثيقة 1/BL/18

مشروع توصية جديدة [CEF] ITU-R SM.[Rev.1] (الوثيقة 1/127)

نسق معياري لتبادل البيانات من أجل تسجيلات نطاقات التردد وقياساتها في محطات المراقبة

ينبغي لنسق تبادل البيانات عموماً أن يكون بسيطاً قدر الإمكان، ولا ينبغي أن تحيط البيانات بأي نوع من "مواد الترميز". كما ينبغي أن يكون نسق الملف طويل العمر. وهذا هو السبب في اختيار الشفرة المعاييرية الأمريكية لتبادل المعلومات (ASCII) في أبسط أشكالها لنسق الملف.

وتتطلب عملية دمج البيانات أو مقارنتها على نحو فعال أن تولّد البيانات بحيث يكون للعناصر الأساسية للبيانات قاعدة مشتركة. ولذا فإن التوصية تتضمن أيضاً بعض البنود التي يتعين الاتفاق عليها قبل البدء في حملة قياس.